الصالح يسأل الناصر عن الاعتمادات المالية لتأثيث مكاتب الوزراء والوكلاء والقياديين

وجّه النائب هشام الصالح سؤلاً إلى وزير الخارجية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء، الشيخ الدكتور أحمد الناصر، عن الاعتمادات المالية التي تم صرفها أو ملتزم بصرفها على تأثيث مكاتب الوزراء والوكلاء والقياديين في الجهات والهيئات الحكومية.

الغانم: 5 طلبات نيابية لعقد جلسة خاصة اليوم .. وغداً فض دور الانعقاد

رياض عواد

أعلن رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم عن توجيهه دعوة لعقد جلسة خاصة اليوم الاربعاء بناء على خمس طلبات نيابية مختلفة، مشيرا الى تسلمه امس مرسوم بفض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي السادس عشر يوم الخميس المقبل.

وقال الغانم في تصريح صحفي بمجلس الأمة «استلمت اليوم المرسوم رقم 139 لسنة 2021 بفض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي السادس عشر لمجلس الأمة، والمرسوم ينص بمادته الأولى على أن يفض دور الانعقاد الأول من الفصل التشريعي الـ16 اعتبارا من نهاية يوم الخميس 21 ذو القعدة 1442 هجري الموافق 1 يوليو 2021 ميلادي».

وذكر الغانم «المرسوم ينص في مادته الثانية بأنه على رئيس مجلس الوزراء إبلاغ هذا المرسوم لمجلس الأمة وينشر بالجريدة الرسمية، وهذا المرسوم ممهور بتوقيع سمو نائب الأمير الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح، وسمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد الحمد الصباح».

واوضح الغانم «وفقا للدستور وتحديدا المادة 89 يعلن الأمير فض أدوار الاجتماع العادية وغير العادية، فهذا الأمر مناط بسمو أمير البلاد، وقد وصلنا المرسوم أن فض دور الانعقاد يوم الخميس، وبناء على هذا الأمر سيضاف لجدول أعمال جلسة يوم الخميس فض دور الانعقاد بعد عرض الحالة المالية للدولة».

وقال الغانم «بالنسبة لطلبات الجلسات الخاصة وعددها يقارب الـ5 فسأوجه الدعوة لعقدها اليوم ، وهذا نتيجة عدم التنسيق ولكن هذه الطلبات مكتملة الأركان من الناحية الدستورية واللائحية، وإن كانت كل مواضيعها يمكن أن تستكمل بالجلسات العادية أو الخاصة السابقة التي لم تعقد».

واشار الغانم الى ان هناك طلب عقد جلسة خاصة لمناقشة حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة مقدم من النائب الدكتور صالح المطيري وآخرين، وطلب عقد جلسة خاصة لمناقشة المشاريع الإسكانية ومعوقاتها مقدم من النائبين الدكتور صالح المطيري وفايز الجمهور وآخرين.

واضاف الغانم ان هناك ايضا طلب عقد جلسة خاصة لمناقشة تضرر المواطنين من النصب العقاري ومشروع قانون التمويل العقاري وارتفاع أسعار مواد البناء مقدم من النائب الدكتور عبدالله الطريجي وآخرين،

مرزوق الغانم مصرحا

وطلب عقد جلسة خاصة بشأن النظام الانتخابي والدوائر الانتخابية مقدم من النائب سعدون حماد وآخرين.

وذكر الغانم ان هناك طلب عقد جلسة خاصة لمناقشة قانون إنشاء الدائرة الإدارية وتعديل أحكام القانون رقم 39 لسنة 1962 ومناقشة تقارير لجنة الداخلية والدفاع وهو طلب متكرر مع أحد طلبات عقد الجلسات السابقة، وعرض الحالة المالية واستقالة النائب يوسف الفضالة مقدم من النائب عبيد الوسمي وآخرين.

واوضح الغانم ان الطلبات المتكررة مثل موضوع الدوائر الانتخابية وتعديل النظام الانتخابي ستدمج، بينما ستكون بقية الطلبات على جدول أعمال الجلسة.

وقال الغانم «أود أن أوضح للمواطنين ما يروج له للأسف بعض النواب سواء بعمد أو بجهل بالدستور، أنه بعد فض دور الانعقاد هناك قوانين مضرة بالمواطنين مثل الضرائب وأننا نريد فض دور الانعقاد حتى تستطيع الحكومة تمرير هذه الأمور، وهذا أمر عار عن الصحة وينم عن جهل من يروج لهذه الافتراءات والأكاذيب».

وذكر الغانم ان المادة 71 من الدستور تقول أنه إذا حدث فيما بين أدوار انعقاد مجلس الأمة أو في فترة حله ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير جاز للأمير أن يصدر في شأنها مراسيم تكون لها قوة القانون على أن لا تكون مخالفة للدستور أو للتقديرات المالية الواردة في قانون الميزانية، ويجب عرض هذه المراسيم على مجلس الأمة خلال 15 يوما من تاريخ صدورها إذا كان المجلس قائما.

واوضح الغانم «هذه هي الحالة التي تنطبق علينا، فنحن لسنا في فترة حل المجلس، لكن يبدو ان البعض لا يعرفون الفرق ما بين كون مجلس الأمة منعقدا أو منحلا، ففي الفترة ما بين أدوار الانعقاد والمجلس منعقد لا بد أن تعرض هذه المراسيم خلال 15 يوما من تاريخ صدورها».

وبين الغانم وفقا للدستور إذا لم تعرض المراسيم على المجلس خلال 15 يوما زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون من غير حاجة إلى إصدار قرار بذلك، اما إذا عرضت ولم يقرها المجلس زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون.

واضاف الغانم «إقرار أي قانون بعد فض دور الانعقاد أصعب من إقراره بفترة دور الانعقاد، فخلال دور الانعقاد يمكن للحكومة تقديم طلب استعجال أو عقد جلسة خاصة وتحتاج إلى أمور أقل، في حين أنه ما بين أدوار انعقاد يجب أن يدعى المجلس وإذا لم يدعى خلال 15 يوما زال بأثر رجعي أي أثر لهذه القوانين».

واختتم الغانم تصريحه قائلا «الكلام الذي يحاول البعض أن يروج له سواء عن جهل بالدستور واللائحة أو بتعمد، لتخويف الناس غير صحيح، لذلك وجب توضيح هذه الحقيقة وهناك أمور كثيرة ستوضح إن شاء الله بعد فض دور الانعقاد»..

الموزري يحمل وزير الداخلية مسؤولية الانفلات الأمني

حمل النائب شعيب الموزيري وزير الداخلية الشيخ ثامر العلي مسؤولية الانفلات الأمني الذي تشهده البلاد وأدى إلى وقوع الجريمة التي راح ضحيتها الشرطي عبد العزيز الرشيدي، مؤكدا ان هذا الانفلات نتاج إدارة سيئة وتكريس النسبة الأكبر من رجال الشرطة لمراقبة المجمعات والتضييق على الحريات.

واعتبر الموزري في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة أن الجريمة البشعة التي حدثت اليوم هي نتاج الإدارة السيئة لوزير الداخلية والحكومة ونتاج للتضييق المستمر على الشعب الكويتي، مضيفا أن « أول واجبات وزارة الداخلية هو منع وقوع الجريمة».

وقال «الأخ وزير الداخلية صاحب فكرة المكيفات التي وضعت في ساحة الإرادة وإطلاق أصوات السيارات لإزعاج من يعبرون عن آرائهم بالساحة يقوم بتوزيع ضباطه وأفراده لمراقبة ومضايقة الكويتيين ويقيد حريتهم بسبب التطعيم».

وأضاف متسائلا « كل يوم تصدر قرارات تتعلق بمضايقة الشعب الكويتي، والقادم أسوأ وفي نفس الوقت ضامنين أنفسهم، فهل هذه الحكومة تصلح لإدارة بلد؟».

واعتبر أن « الحكومة لا تحاسب فاسدين وتعين كيفما تشاء تعيينات (باراشوتية) وفي نفس الوقت محمية من رئيس المجلس يتعاون مع رئيس الحكومة في تجاوز الدستور وتغييب الدور الذي يفترض أن يقوم به نواب الأمة، ليقتصر دورهم على التغريد أو التصريح من البوديوم».

وتساءل هل دور النواب هو فقط اجتماعات وتغريد وتصريحات؟ مضيفاً «يجب أن يكون للنواب دور أكبر من ذلك والتصدي لكل العبث الذي يتم ضد الشعب الكويتي والدولة، ولا نقول بأن نعمل مظاهرات في الشوارع «.

وقال إن «هناك مجموعة من النواب قابلوا سمو نائب الأمير الأسبوع الماضي وتحدثوا عن أن سموه رجل إصلاحي، وأنا أوجه رسالتي إلى سموه بأن ما يجري استفزاز للشعب الكويتي ومحاولات إجباره على التطعيم وعلى قرارات أخرى الهدف منها التضييق

شعيب الموزيري

عليه، إضافة إلى قرارات أخرى تتعلق بتنفيع فئات معينة».

وزاد «الآن أملنا كبير بسمو نائب الأمير ونثق بأنه لا يقبل بما يدور ضد الشعب الكويتي ونثق بأنه أول من يحارب الفساد، ونثق بأنه يجب أن يحاسب وزير الداخلية الذي ترك الأمن والمخدرات والجرائم وذهب ليطبق على الكويتيين التضييق في المولات فهل هذا دور رجال الأمن؟».

وقال « ما يجري يا سمو نائب الأمير نوصله لك بشكل مباشر ونقول أيضا إن وزير الدفاع ساكت عن إنهاء خدمات الكويتيين حتى يأتوا مكانهم بمجموعة أخرى من ربعهم».

وزاد «أقول للإخوة نواب الأمة التغريدات والتصريحات والاجتماعات لست أنا الذي مللت منها بل الشعب الكويتي، ونحن لا نبحث عن تكسبات لأجل الاستمرار في كراسينا ولا نبحث عن أي تكسبات أخرى ولا مصالح خاصة، والكلام موجه لكل نواب الأمة جميعا بلا استثناء بأن التحرك يجب أن يكون على قدر ما يتعرض له الشعب الكويتي من إهانة وتعطيل وحرمان من حقوقهم». وقال الموزري « يجب أن يكون هناك اعتصام من النواب في مجلس الأمة ويستمر إلى أن يحاسب كل فاسد وهذا الأمر يتم وفق القانون والدستور لأن من حقنا أن نعتصم داخل المجلس ولا نؤجج الناس ونتصرف وفقا لما يمليه علينا ضميرنا

الطريجي لوزير الداخلية: هل تسلمت الكويت من دولة خليجية أسماء مواطنين يحملون جنسيات أخرى؟

أكد النائب الدكتور عبد الله الطريجي أن لديه معلومات تفيد بقيام إحدى دول مجلس التعاون الخليجي بتسليم دولة الكويت مستندات سرية وحساسة تخص مواطنين كويتيين يحملون جنسيات أخرى غير الكويتية، وذلك خلال الجولات البروتوكولية واللقاءات والمهمات الرسمية التي تمت خلال الأشهر القليلة الماضية.

وذكر أن «المعلومات المتداولة كذلك تفيد بتوجه مجلس الوزراء لفتح ملف التجنيس على مصراعيه، خصوصا بعد التطورات الأمنية والجنائية والسياسية التي شهدتها البلاد أخيرا، وهو ما يتطلب حزما وحسما للكثير من الملفات ومنها ملف التجنيس».

وقال إنه «استناداً إلى هذه المعلومات التي تتطلب توضيحا

د. عبدالله الطريجي

حكوميا»، وجّه سؤالا إلى وزير الداخلية الشيخ ثامر العلي استفسر فيه عن «مدى صحة المعلومات المتداولة بأن دولة خليجية سلمت دولة الكويت كشوفات تشمل أعداد المواطنين الذين يحملون جنسيات أخرى، وهل من ضمنهم نواب حاليون أو سابقون أو قياديون في الحكومة ؟ وهل تسلمت الكويت كشوفات تشمل من يحمل جنسيات دول أخرى ومقيد في الكويت أنه من غير محددي الجنسية؟».

وأضاف: «إذا كانت الإجابة نعم يرجى تزويدي بكشف تفصيلي يشمل أعداد المواطنين الذين يحملون جنسيات دول أخرى والمواطنين الذين يحملون جنسيات دول أخرى بأسماء أخرى، وأولئك الذين يحملون جنسيات دول وهم مقيدون بأنهم من المقيمين بصفة غير قانونية».

وسأل الطريجي «ما مدى صحة المعلومات المتداولة من أن ملف التجنيس سيكون على جدول أعمال اجتماعات مجلس الوزراء خلال فترة

« الدوائر الانتخابية» جدل يتجدد

حماد: توزيعتنا للدوائر لن تفرز نواباً يجلسون في مقاعد الوزراء أو يحملون ميكروفونات

أعاد طلب عقد جلسة خاصة غدا الخميس ، أو دمج الطلب مع الجلسة التي دعا إليها رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم أول من أمس، في التوقيت نفسه، الجدل حول تعديل الدوائر الانتخابية والمقترحات الخاصة بذلك، ولاسيما أن بنود الجلسة الخاصة التي وقع على طلبها 11 نائباً تضمنت مناقشة عدد من المقترحات الخاصة بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية «تعديلها» مع إضافة بعض المناطق الجديدة إلى الجدول الانتخابي.

وقد أثار الطلب الجديد حفيظة النائب سعدون حماد الذي أعلن عن تقديمه وعدد من النواب، الأسبوع الماضي وتحديداً بتاريخ 21 يوليو، طلب عقد جلسة خاصة في شأن النظام الانتخابي والدوائر الانتخابية، مطالباً رئيس مجلس الأمة بأن تكون الطلبات في الجلسة الخاصة حسب أقدمية تقديم هذه الطلبات.

وقال إن «هناك طلبات قدمت اقتراحات بقوانين، وطلبنا أن تعرض في جلسة خاصة، ونناقش هذه الطلبات بالنسبة لتعديل الدوائر الانتخابية، فالاقتراحات الموجودة للتعديل على خمس دوائر، وهناك تعديل على عشر دوائر، نحن تقدمنا بطلب جلسة خاصة للدوائر الانتخابية، ولدينا تعديل على الدوائر الخمس وتعديل على العشر دوائر».

وأضاف حماد، في مؤتمر صحافي أمس، «بالنسبة للدوائر الخمس لدينا تعديل على المناطق الكبيرة مثل الدائرة الخامسة، فهناك 40 ألف ناخب قمنا بتوزيعهم على الدائرة الثالثة وعلى الدائرة الأولى، فأصبح متوسط كل دائرة 130 ألف ناخب، وكذلك الدائرة الرابعة ايضا وزعنا مناطق أضفناها على الدائرة الثانية، فأصبحت المناطق متساوية ما بين الدائرة الثانية والرابعة في أعداد الناخبين».

وذكر أن «افرازات الانتخابات في الدوائر العشر رتبنا توزيعها لدوائر متساوية في الأعداد، وسوف تكون

سعدون حماد

مرضية لجميع الأطراف، وتكون افرازات الانتخابات سواء بالعشر دوائر أو بالخمس دوائر مرضية للجميع ولمصلحة البلد، وستفرز نواباً لن يجلسوا في مقاعد الوزراء، ولن يدخلوا القاعة بمكبرات الصوت، وكذلك نواب لا يعطلون الجلسات، مثل ما حصل حالياً، حيث عطلوا أربع جلسات بل ثماني جلسات لأن الثلاثاء والأربعاء يكملان بعضهما، ومع ذلك في آخر يوم يطلبون عقد جلسة خاصة»، متسائلاً «أين الجلسات الثماني التي عطلتم خلالها مصالح البلد؟».

وأوضح أن هناك «نواباً يضعون قوانين مهمة للجلسة ولا يحضرونها، وفي هذه الاقتراحات نطالب الحكومة بحضور الجلسة، ونحن لدينا أغلبية لإقرار هذه القوانين سواء في خمس دوائر أو في عشر دوائر، لدينا الأغلبية والأريحية في التصويت مثل ما حدث في جلسة إقرار الميزانيات صوتنا وأقررنا الميزانيات، والآن في الدوائر الانتخابية ولأهمية هذه الدوائر سنحسمها بالتصويت، وكذلك عندنا أعداد اضافية من الزملاء النواب غير أعداد الذين صوتوا في الميزانيات مقتنعين بتوزيع الدوائر سواء في الخمس أو العشر فالإقرار محسوم».

الحمد يقترح إقامة نصب تذكاري لشهداء مسجد الإمام الصادق وإطلاق أسمائهم على شوارع مختارة

أعلن النائب أحمد الحمد عن تقدمه باقتراحين برغبة، بإنشاء نصب وصرح تذكاري لشهداء مسجد الإمام الصادق وإطلاق أسمائهم على بعض الشوارع المختارة في الكويت ، وذلك تقديرا وإجلالا لعطاء هؤلاء الرجال وتخليدا لذكراهم ودمائهم التي ساهمت في توحيد المجتمع الكويتي في مواجهة الإرهاب.

ونص الاقتراح الأول على ما يلي:

استذكارا لتفجير مسجد الإمام الصادق في منطق الصوابر الذي وقع في 26 يونيو 2015 الموافق رمضان 1436، وذلك أثناء أداء صلاة الجمعة، وقدمت فيه الكويت 26 شهيدا و227 جريحا من خيرة أبنائها وتجلى مع هذا الحدث وحدة المجتمع الكويتي وتعاطفه.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

إنشاء نصب وصرح تذكاري تقديرا وإجلالا لعطاء هؤلاء الرجال وتخليدا لذكراهم ودمائهم التي ساهمت في توحيد المجتمع الكويتي في مواجهة الإرهاب.

ونص الاقتراح الثاني على ما يلي:

نظرا لمكانة الشهداء الرفيعة والواجبة، ونظرا لأن تقدير الشهداء بعد أن ضحوا بأرواحهم الطاهرة ودمائهم الزكية رخيصة لبلادهم وأهلهم هو أقل ما يمكن أن نقدمهم لهم تخليدا الطيبة وتذكيرا للأجيال القادمة بالتضحيات الكبيرة التي قدمها لهم آباؤهم وأجدادهم، ونظرا لأن شهداء تفجير مسجد الإمام الصادق عليه السلام دفعوا رواحهم وسالت دماؤهم الطاهرة ثمنا للإرهاب الذي تعرضت له الكويت.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

أحمد الحمد

إطلاق أسماء شهداء تفجير مسجد الإمام الصادق الأمين – رحمهم الله جميعا– على بعض الشوارع المختارة في الكويت بما يتناسب مع محلات إقامات عائلاتهم وذويهم.

والشهداء الوارد بحقهم الاقتراحين هم:

محمد رضا علي، عبدالحميد سعد محمد، رضوان حسين، ومحمد حسن علي الحاضر، وطالب محمد صالح، وعبدالله حسن الصايغ، ومحمد حسن الخواجة، وجعفر محمد رضا الصفار، وحسين ابراهيم اسماعيل الشيخ، ود. جاسم محمد الخواجة، طاهر سليمان بوحمد، وعبدالعزيز علي الحرز، ويوسف عبدالعزيز العطار، ومكي تركي القلاف المتروك، ومحمد سليمان البحراني، وعلي ربيع الناصر، عبدالحميد عودة الرفاعي، وقيس حبيب المطوع، وصادق جعفر طاهر حسين، وعلي محمد علي الخواجة، وعلي جعفر الفيلي، ومحمد أحمد جعفر، وبن عباس بن علي، ومحمد سعيد المطرودي، وسبتي جاسم حسن السعد، وغلام حسن محمد تقي

المطر: ما مدى الأخذ برأي الملحق الثقافي في جامعات الابتعاث ؟

وجه النائب د. حمد المطر سؤالا إلى وزير النفط وزير التعليم العالي د. محمد الفارس، عن مدى الأخذ برأي الملحق الثقافي في الجامعات التي يتم الابتعاث إليها.

ونص السؤال على ما يلي:

تعتبر الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب هيئة مستقلة ولها إدارة بعثات مستقلة ووفق الإجراء المتبع بخصوص المبتعثين فإنه يتم الإشراف عن طريق المكتب الثقافي.

وقد نمى إلى علمي أن الملحق الثقافي السابق بباريس زار الجامعة في سنة 2010 وذكر

حمد المطر

إن الجامعة لا تملك المؤهلات لاعتمادها أكاديميا ورغم ذلك أرسل بنفسه كتاب إكمال متطلبات التخرج للمبتعثين إلى إدارة البعثات في سنة 2011 وفي الوقت نفسه لم يرسل تقرير الزيارة للجامعة لإدارة البعثات بالهيئة العامة للتطبيقي والتدريب.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

–1 هل يعتبر رأي الملحق الثقافي ملزما باتخاذه وتطبيقه؟

–2 هل تعتبر الكتب الرسمية المرسلة من الملحق الثقافي إلى إدارة البعثات بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب واجب الأخذ بها؟

الكندري: المجمعات مسؤولة عن التعاقد مع الشركات الأمنية لتطبيق الاشتراطات الصحية

قال النائب الدكتور عبدالكريم الكندري إن «المجمعات التجارية مسؤولة عن التعاقد مع الشركات الأمنية لتطبيق الاشتراطات الصحية».

وأضاف أن «مايحصل من قبل البلدية ووزارة الداخلية بتواجدها في المجمعات هدر لطاقات الموظفين، لذلك يجب وقف هذا التخبط وإعادة هؤلاء إلى أماكن عملهم الحقيقية لضبط الأمن المنفلت والمخالفات في البلد».

من جهة أخرى وجه النائب د. عبدالكريم الكندري سؤالاً برلمانياً إلى وزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة.

ونص السؤال على ما يلي:

بموجب القرار الوزاري رقم (3) لسنة 2021 بشأن تشكيل لجنة لاستكمال التحقيق في المخالفات المالية رقم 110–2019/2020 والتي أوصت بإحالة الأمين العام للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية إلى مجلس الخدمة المدنية لتطبيق إحدى العقوبات المقررة لشاغلي الوظائف القيادية، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

–1 صورة ضوئية من القرار المذكور مدعمة بالوثائق والمكاتبات المتعلقة بالتحقيق.

–2 هل أُحيل الأمين العام للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية إلى مجلس الخدمة المدنية وطُبقت عليه عقوبة؟ إذا كانت الإجابة النفي، فيرجى إفادتي بالأسباب التي حالت دون ذلك والسند القانوني للتأخر في الإحالة